رابط المادة على منصة باحث

شرح كتاب الموطأ للإمام مالك معالي الشيخ د سعد الشثري

# شرح كتاب الموطأ )للإمام مالك( لمعالي الشيخ د. سعد بن ناصر الشثري الدرس-501

سعد الشثري

---

والان مع الدرس السابع بعد المئة الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. اما بعد فان الامام مالك رحمه الله عقد بابا فيما يتعلق بالاغنام وما يتعلق بها من الاحكام. وكان صلى الله عليه وسلم رغب في - 00:00:01

وبين انه عند وجود الفتن يحسن بالانسان ان يجتنبها ولو بكونه يرعى الغنم على الجبال. وقد روى رحمه الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا - 00:00:37

ايحتلبن احد ماشية احد بغير اذنه. اي لا يحلب الماشية حتى يستأذنه. وهذا يشمل الغنم والبقرة وكذلك الابل. ثم قال ايحب احدكم ان تؤتى مشربته اي مكانه الذي يختص به فتكسر خزائنه اي الاوعية مواطن الحفظ - 00:00:57

تكسر خزائنه فينتقل طعامه. اي يؤخذ الطعام ويذهب به الى مكان اخر وانما تخزن لهم ذروع مواشيهم اطعمتهم. اي ان اهل البادية انما اطعمتهم في بطون اه مواشيهم لانهم انما يحلبون من هذه المواشي. ثم قال صلى الله عليه وسلم فلا - 00:01:27

ايحلبن احد ماشية احد الا باذنه. وفيه انه لا يجوز للانسان ان يأخذ اموال الاخرين الا باستئذان منهم ثم قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من نبي الا قد رعى غنما. قيل وانت - 00:01:57

يا رسول الله قال وانا فيه جواز رعي الغنم وان هذا من الاعمال الطيبة التي لا تنقص من درجة الانسان وان الانبياء فقد رأوا الغنم وقد رعاها صلى الله عليه وسلم على قراريط لاهل مكة مما يدل على جواز عقد الاجارة وصحته - 00:02:17

وكذلك من الحيوانات التي ذكرها المؤلف الفأرة. وقد تقدم انها من الفويسقات ولكنه هنا تكلم عن مسألة ما لو سقطت الفأرة في السمن. فحينئذ ما العمل. فروى عن نافعا ان ابن عمر - 00:02:37

كان يقرب اليه عشاؤه فيسمع قراءة الامام وهو في بيته فلا يعجل عن طعامه حتى يقضي حاجته منه فيه ان الانسان يجوز له ان يبقى على الطعام ولو سمع المؤذن يقيم الصلاة خشية - 00:02:57

من ان يشتغل قلبه في صلاته عن مناجاة رب العزة والجلال بالتفكر في الطعام. وقد قال صلى الله عليه وسلم لا صلاة بحضرة طعام. ثم روى المؤلف عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس عن ميمونة - 00:03:17

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الفارة تقع في السمن فقال صلى الله عليه وسلم انزعوها وما حولها فاطرحوه اي خذوا الفارة التي سقطت في السمن وخذوا ما حولها فالقوه واستمتعوا ببقيته ولا حرج عليكم في - 00:03:37

ثم قال باب ما يتقى من الشؤم اي من الاسباب التي تكون جالبة للشر وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان كان الشؤم في شيء ففي الفرس والمرأة والمسكن - 00:03:57

ذلك ان هذه الامور الثلاثة تلازم الانسان في حياته وتكون كل حياته بصحبة هذه الاشياء التي يسكنها والزوجة التي يأوي اليها والمركب الذي يركبه من فرس او غيره. ومن مكانة هذه الاشياء تلازم الانسان. فاذا كانت نفسه تعافها ولا يجد في نفسه راحة تجاهها - 00:04:17

فحينئذ يحسن به ان يتركها وان ينتقل عنها لغيرها. ولذا روى المؤلف عن ابي حازم ابن دينار عن وعن ابن شهاب عن حمزة وسالم عن ابن عمر ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال الشؤم في الدار والمرأة والفرس - 00:04:47

ثم روى عن يحيى قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله دار سكناها والعدد والمال وافر فقل العدد وذهب المال. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوها ذميمة. يعني - 00:05:07
اتركوها حال كونها مذمومة. قيل بانه اراد دعوا التشاؤم فان التشاؤم مذموم وقيل المراد بذلك اتركوا هذه الدار لانه قد دخل في نفوسكم ان سبب ما حصل اليك عليكم من النقص هو هذه الدار. ثم قال المؤلف باب ما يكره من الاسماء. وروى عن يحيى ان رسول الله صلى الله - 00:05:27
عليه وسلم قال للكحة تحلب اي لدابة تحلم من يحلب هذه؟ فقام رجل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك؟ فقال له الرجل مرة كانه من المرارة. فقال النبي صلى الله عليه - 00:05:57
وسلم اجلس ثم قال من يحلب هذه يعني هذه الناقة؟ فقال فقام رجل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمك؟ فقال حرب ومرة وحرب كلاهما قد تنفر منه النفس. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اجلس - 00:06:17
ثم قال من يحلب هذه فقام رجل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك؟ قال يعيش فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم احلب. ففي هذا الترغيب في اختيار الاسماء الطيبة الحسنة التي يتفائل بها في الخير. ثم - 00:06:37
ان يحيى ان عمر قال لرجل ما اسمك؟ قال جمرة قال ابن من؟ قال ابن شهاب. انظر الى هذه الاسماء وعلاقتها بالنار. قال ما اسم؟ قال جمرة. قال ابن من؟ قال ابن شهاب. قال ممن؟ قال من الحرقة. قال اين مسكنك - 00:06:57
قال بحرة النار فقال بايها؟ قال بذات رظاه؟ فقال عمر ادرك اهلك فقد احترقوا. قال كما قال عمر رضي الله عنه ثم ذكر المؤلف بابا في الحجامة واجر الحجام والحجامة اخراج الدم من - 00:07:17
رأس آآ اخراج دم فاسد من الرأس على جهة مخصوصة. وروى عن حميد الطويل عن انس قال احتجم رسول الله اي صلى الله عليه وسلم مما يدل على جواز الحجامة حجمه ابو طيبة رجل مملوك مما يدل على جواز امتهان هذه - 00:07:37
المهنة وانه لا حرج على الانسان في ذلك. قال فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بصاع من تمر. مما يدل على ان اخذ الاجرة على الحجامة جائز. قال وامر اهله ان يخففوا عنه من خراجه. الخراج شيء يدفعه - 00:07:57
المملوك مدد معينة ولا يطالبه ملاكه باموال اخرى ويستكفي بنفسه وبلغ مالكا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان داء ان كان دواء يبلغ الداء فان الحجاب - 00:08:17
متى تبلغه مما يدل على ان الحجامة نوع من انواع آآ الادوية. ثم روى عن ابن شهاب عن ابن محيص صحيح الانصاري احد بني حارثة انه استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في جارة الحجام فنهاه عنها فلم - 00:08:37
ازا ليسأله ويستأذنه حتى قال اعلفه ناضحك. اي خذ اجرة الحجام هذه واجعل ناظحك ياخذه علفا. والمراد بذلك العلف هو الاعشاب التي تأكلها البهائم والناظح هو الحيوان الذي يستعمل في جعل الماء يصعد يصعد من البئر الى الاعلام - 00:08:57
ثم قال المؤلف باب ما جاء في المشرق هذا يفسر ما ذكرناه في لقائنا السابق في قوله بالنبي صلى الله عليه وسلم رأس الكفر نحو المشرق. روى الامام مالك عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر انه قال - 00:09:27
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشير الى المشرق ويقول ها ان الفتنة ها هنا. المراد بالفتنة الاوقات التي يزول ذهن الانسان فيها بحيث لا يميز بين الحق والباطل. قالها ان - 00:09:47
ها هنا ان الفتنة ها هنا من حيث يطلع قرن الشيطان. وذلك من جهة مشرق المدينة قال وقد فسره الامام مالك رحمه الله بان المراد به جهة العراق قال وحدثني ما لك انه بلغه ان عمر بن الخطاب اراد الخروج الى العراق اراد الخروج الى العراق - 00:10:07
فقال له كعب الاحبار لا تخرج اليها يا امير المؤمنين فان بها تسعة اعشار السحر وبها الجن وبها الداء العضال مما يعني المرض الذي يصعب على الاطباء وجود دواء ان له مما يدل على ان الامام مالكا يرى ان كلمة المشرق الواردة في الاحاديث يراد بها هذا الموطن - 00:10:37
ثم قال باب ما جاء في قتل الحيات وما يقال في ذلك. وروى عن نافع عن ابي لبابة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل

الحيات التي في البيوت. وروى عن نافع عن سائبا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتله - 00:11:07
الجان وهو نوع من الحيواء من الحيات صغير الحجم. قال نهى عن قتل الجان التي في البيوت الا طفيتين وهو نوع من الحيات فيه خطان يكونان على ظهر الحية والا - 00:11:27
وفيتين يعني انه اجاز قتله والابتر وهو حية صغيرة ليس لها ذنب طويل. قال فانه هما يخطفان البصر ويطرحان ما في بطون النساء اي يسقطان الحمل ويؤثران على رؤية الانسان - 00:11:47
ثم روى عن صيفي مولى ابن افلحنا بالسائب انه قال دخلت على ابي سعيد فوجدته يصلي فجلست انتظر حتى قضى صلاته فسمعت تحريكا تحت سرير في بيته. فاذا حية فقمت لاقتلها. فاشار ابو سعيد - 00:12:07
يريد ان يجلس فلما انصرف يعني انتهى من الصلاة. اشار الى بيت في الدار فقال اترى هذا البيت هذا البيت الاخر قلت نعم. قال انه قد كان فيه فتى حديث عهد حديث عهده بعرس تزوج قريبا. فخرج مع رسول الله صلى الله عليه - 00:12:27
وسلم في غزوة الخندق فبين هو به اذ اتاه الفتى يستأذنه. فبينما النبي صلى الله عليه وسلم في الخندق اذ جاء الفتاة للنبي صلى الله عليه وسلم يستأذنه في الرجوع الى اهله. فقال يا رسول الله ائذن لي احدث باهلي - 00:12:47
فاذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال خذ عليك سلاحك فاني اخشى عليك بني قريظة وكانت قبيلة بني قريظة من اليهود وقد نقضوا الصلح الذي كان بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم. قال فانطلق الفتى الى - 00:13:07
اهله فوجد امرأته قائمة بين البابين فاهوى اليها بالرمح ليطعنها وذلك انه وجد امرأته خارجة من البيت ولم يكن عليها من اللباس ما تستتر به سترا كاملا. قال تركته غيرة فقالت المرأة لا تعجل حتى تدخل وتنظر ما في بيتك وهذا فيه ان الانسان ينبغي به الا يستعجل - 00:13:27
لا في الحكم على الاشياء والافعال حتى يعرف اسبابها. قال فدخل الغلام فدخل الفتى فاذا هو منطوية على فراشه. فركز فيها رمحه ثم خرج بها فنصبه في الدار. فاضطربت الحية - 00:13:57
في رأس الرمح وخر الفتى ميتا. فما يدرى ايهما كان اسرع موتى. الفتى ام الحية؟ فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رأيتم منها شيئا فاذنوه - 00:14:17
اي فاخبروه اه اعتذروا منه ثلاثة ايام. فان بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فانما هو قال المؤلف ذاكرا شيئا من احكام السفر باب ما يؤمر به من الكلام في السفر اي ما هي - 00:14:37
ادعية والاذكار التي تقال عند ارادة الانسان للسفر. قال ما لك بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا وضع رجله في الغرز يعني الركاب والحديدة التي توضع بجوار آآ البهيمة من اجل - 00:14:57
عليها وهو يريد السفر قال بسم الله اللهم انت الصاحب في السفر والخليفة في الاهل الله اللهم ازولنا الارظ يعني اطوها لنا واجعلها قصيرة المسافة وهون علينا السفر. اللهم اني - 00:15:17
اعوذ بك من وعثاء السفر اي شدته ومن كآبة المنقلب اي من حزنه بان ينقلب الانسان الى يحزنه ومن سوء المنظر في المال والاهل اي ما يسوء الانسان مشاهدته فيهما. ثم روى - 00:15:37
ومالك عن السقاع عن يعقوب عن بسر عن سعد عن خولة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نزل منزلا فليقل اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق. اعوذ اي التجئ واعتصم بكلمات الله التامات - 00:15:57
التي لا يعتريها نقص من شر ما خلق من جميع المخلوقات. فانه لن يظره شيء حتى يرتحل لان الله جل وعلا سيحفظه فانظر كلمات قليلات لها ثمرات عظيمات. ثم قال باب ما جاء في - 00:16:17
الوحدة في السفر للرجال والنساء وانه لا ينبغي بالانسان ولا يحسن ان يسافر وحده. وروى عن ابن حرملة عن عمرو مني شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الراكب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب - 00:16:37
وروى عنه عن ابن حرملة عن سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشيطان يهم بالواحد والاثنين اتنين فاذا كانوا ثلاثة لم

يهم بهم اي لم يتمكن من اغتيالهم والتسلط عليهم الا اذا - 00:16:57
كان عندهم من الافعال ما يكون ممكنا للشيطان منهم. ومن المسائل المتعلقة بهذا ان المرأة لا يجوز لها ان تسافر الا مع ذي محرم. فقد روى عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه - 00:17:17
سلم قال لا يحل اي يحرم ولا يجوز لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر اثروا مسيرة يوم وليلة الا مع ذي محرم منها. فيه دلالة على ان مسيرة اليوم والليلة تسمى سفرا - 00:17:37
في لغة العرب وذو المحرم منها هو من يحرم عليه الزواج بها على جهة بيد بسبب اه بنسب او سبب مباح. ومن هؤلاء الزوج فانه محرم للمرأة يسافر بهاد ثم قال باب ما يؤمر به من العمل في السفر. ورأى عن ابي عبيد عن خالد ان النبي - 00:17:57
صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى رفيق اي لطيف بعباده يريد بهم الخير واليسر. ان الله رفيق حبوا الرفق ويرضى به ويعين عليه ما لا يعين على العنف. فاذا ركبتم هذه الدواب بالعجم فانزلوها - 00:18:27
نازلة يعني فارفقوا بهذه الدواب. ومثل هذا جميع المركوبات بحيث لا يشق الانسان بمركوبه. قال فانزلوا ها من منزلها اي اجعلوها في المواطن التي تستفيد منها من رعيها. قال فان كانت الارظ جدبة اي ليس فيها مرعى - 00:18:47
فانجوا عليها بنقيها. يعني اسرعوا من اجل ان تحفظوا لها قوتها وقدرتها ثم قال وعليكم بسير الليل فان الارض تطوى بالليل ما لا تطوى بالنهار. قال واياكم والتعريس على الطريق ايحذركم من ان تنزلوا في الطرقات لان الطرقات موطن مسير الناس فانها طرق الدواب - 00:19:07
ومأوى الحيات. والتعريس يراد به النزول في اخر الليل فنهى عن ان يكون نزولهم في الطرقات اسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم لكل خير وان يجعلنا واياكم من الهداة المهتدين هذا والله اعلم وصلى الله - 00:19:37
على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه وسلم تسليما كثيرا - 00:19:57